

مشروع قانون 103-13: العنف اتجاه النساء

تعكس هذه التوصيات لتعديل مشروع القانون 103-13 الجهود التي بذلتها، منذ 2007، مجموعة عمل للمناصرة مشكلة مما يقارب 50 جمعية محلية في جميع أنحاء المغرب تعمل على مستوى القاعدة مع النساء ضحايا العنف.

لماذا يجب تعديل مشروع قانون 103-13؟

التشريعات الحالية تشوبها ثغرات قانونية، فهي غير كاف لمنع العنف ضد المرأة والتحقيق فيه والمعاقبة عليه، كما انها تمييزية، ونادرا ما تطبق في حالات العنف ضد النساء. و مشروع القانون الحالي 103-13، قيد الدراسة، ولا يعالج أوجه القصور هاته. إذ يقتصر على الإصلاحات الدنيا للقانون الجنائي، ولا يتناول مراحل الشكوى، والتحقيق، والمتابعة بشأن قضايا العنف ضد النساء، كما لا ينص على أي حماية مدنية أو تدابير حمائية مؤقتة، لم يتضمن أية إصلاحات من حماية ضحايا العنف الجنسي، ولا ينص على خدمات محددة للنساء ضحايا العنف مثل السكن والخدمات الصحية والمساعدة القانونية.

العنف ضد النساء ظاهرة متفشية في المغرب.

- خلال حياتها، يمكن لكل امرأة من 3 نساء أن تتعرض لعنف جسدي، وكل واحدة من أربعة لعنف جنسي، و واحدة من اثنين لعنف نفسي. كما أن غالبية العنف ضد النساء يقع ضمن فضاء العلاقات الزوجية، العائلية أو في إطار علاقات أخرى ذات طبيعة حميمة.

ضد النساء ينتج تكاليف جد مهمة.

- التكلفة العامة للعنف ضد النساء بالمغرب يقدر، بما يقرب من 5,8 مليار درهم في السنة. النساء ضحايا العنف تتكبد معدل 1875 درهم كمصاريف مرتبطة بالصحة، في كل واقعة عنف، و تفقد 1920 درهم من الأجر في السنة بسبب غيابها عن العمل نتيجة تعرضها للعنف.

من أجل أعمال مقننات الدستور

- " لا يجوز المس بالسلامة الجسدية أو المعنوية لأي شخص، في أي ظرف، ومن قبل أي جهة كانت، خاصة أو عامة. لا يجوز لأحد أن يعامل الغير، تحت أي ذريعة، معاملة قاسية أو لا إنسانية أو مهينة أو حاطه بالكرامة الإنسانية. ممارسة التعذيب بكافة أشكاله، ومن قبل أي أحد، جريمة يعاقب عليها القانون"

احترام و أعمال المغرب لالتزاماته الدولية.

- جميع هيئات الأمم المتحدة، بما فيها مجلس حقوق الإنسان و المقرر الخاص بالعنف ضد النساء أو اللجان المكلف بأعمال مختلف الاتفاقيات الدولية، قد أعربوا عن قلق كبير إزاء أوجه القصور والنقص في النسخة الحالية من مشروع القانون 103-13.

ضمان حماية لجميع النساء ضد العنف.

- الواقع المجتمعي يتطلب قانونا شاملا يوفر الحماية لجميع النساء من العنف، بما فيهم النساء ذوات إعاقة، النساء اللاجئات أو بدون وثائق، النساء العازبات و أيضا العاملات في الجنس و غيرهم.

تبنى مقاربة تركز على حقوق الإنسان

- القوانين الحالية تعالج مجموعة من الأفعال التي تندرج ضمن أشكال العنف الممارس اتجاه النساء، بما فيها الاغتصاب و التحرش الجنسي و غيرها باعتبارها انتهاكا لأداب أو خرقا لنظام الأسرة و الأخلاق العامة، غير أن العديد من النساء لا تفصح عن ما تعرضن له من عنف لكي لا يتم متابعتها من طرف المجتمع كما القانون، بإخلالها بهذا الجب العنفي أو بإقامتها علاقة غير شرعية. على القوانين أن تركز على الحماية و السلامة الجسدية للصحية و أن تتناول العنف بكونه جريمة ضد الأشخاص.

من أجل مقاربة شاملة لمكافحة العنف ضد المرأة

- يؤثر العنف الممارس ضد المرأة، على عدد كبير من المجالات في حياة النساء، مما يتطلب استراتيجيه، متعددة الجوانب، تتجاوز إصلاحات القانون الجنائي و قانون المسطرة الجنائية. مقاربة فعالة تتطلب إصلاحات و تعديلات على مستوى القوانين الأخرى التي تخص، التدخلات والخدمات، في مختلف القطاعات: الصحة، الشغل، الإسكان، التعليم ..

من أجل تشجيع النساء من التبليغ عن العنف

- لا يتم التبليغ عن الغالبية العظمى من حالات العنف ضد المرأة بسبب عدم ثقة المرأة في نظم العدالة وعدم كفاية الموارد والإجراءات. فقط 3% من النساء ضحايا العنف تبليغن عنه للسلطات.

تمكين السلطات العمومية من إطار قانوني واضح.

- هناك حاجة ملحة لقانون خاص بالعنف ضد المرأة من أجل تحديد الصلاحيات، الواجبات، التزامات، الإجراءات، الموارد و الوسائل الواضحة والمحددة لفائدة العاملين العموميين من داخل الشرطة والقضاء و مصالح الصحة لتمكينهم من القيام بعملهم على نحو سليم، ومواءمة الخدمات في جميع أنحاء البلد.

توصيات لتعديل مشروع قانون 103-13

أوامر حمائية صادرة عن قاضي الأسرة .

- غالبا ما يتلخص مطلب النساء ضحايا العنف، في وقف العنف الذي تعانين منه، دون أي رغبة لتدخل الشرطة، غير أن مشروع القانون، ربط أية حماية، يمكن للنساء ضحايا العنف الحصول عليها، بوضع شكاية رسمية. في حين، و من الأجدى، منح قاضي الأسرة، صلاحيات الأمر بأحكام ذات طبيعة مدنية، تحت الطلب، و بدون إلزامية وضع شكاية جنائية. على الأوامر الحمائية أن تتضمن أيضا مقتضيات تضمن النفقة للنساء و أبنائهن..

إبعاد مرتكب العنف عن المنزل الأسري

- من بين معاناة النساء ضحايا العنف الأسري، التمكن من العثور على ملجأ قار لهن و لأطفالهن، و غالبا ما تضطر لمغادرة بيت الزوجية، هربا من العنف، و تضطرون للتغيب عن عملهن، و يغيب أبنائهن عن المدرسة. بل تجد النساء أنفسهن، مضطرات للعودة لبيت الزوجية، و التعرض للعنف من جديد. على مقتضيات أوامر الحمائية أن تضمن لها حقها و حق أبنائها بالبقاء في البيت الأسري، مع إبعاد المعتدي مؤقتا ضمنا لعدم تكرار العنف .

مقتضيات خاصة بحماية النساء في وضعية إعاقة

- في الوقت الذي تعاني فيه 6 نساء من 10، عنفا مرتبطا بإعاقتهن، نجد أن مشروع قانون 103-13 تجاهل الحاجيات الأساسية التي تتطلبها وضعية هذه الفئة. على مشروع القانون أن يتناول الأشكال الخاصة من العنف التي تعاني منها النساء في وضعية إعاقة، و ضمن لهن الهوج لإجراءات و خدمات تتناسب و وضعتهن..

تقرير طبي بدل الشهادة الطبية

- حسب القانون الجنائي الحالي، على النساء ضحايا العنف، تقديم شهادة طبية، تثبت نسبة العجز تفوق 20 يوما، من أجل تحريك المتابعة الجنائية ضد المعتدي، على مشروع القانون أن ينص على تقرير طبي مفصل و شامل حول الوضعية الجسدية و النفسية للمرأة ضحية العنف، ليشكل أساسا للمتابعة بدل الشهادة الطبية .

تمكين الشرطة من التنقل الفوري لمكان وقوع العنف.

- حاليا ليس بإمكان الشرطة التنقل لموقع حدوث العنف (خاصة بيت خاص) إلا بعد الحصول على إذن من النيابة العامة، باستثناء في حالة خطر الوفاة الوشيك، لذلك على مشروع القانون، أن يشمل مقتضيات تمكن السلطات المعنية، من إجبارية التنقل لمكان العنف، حتى و إن كان فضاء خاص..

متابعة الجاني رغم تنازل الضحية عن شكايتها.

- مشروع القانون في صيغته الحالية، يتيح عدة إمكانيات للتنازل عن الشكاية، و القصية بل وحتى عن تنفيذ العقوبات المقررة، في حالة تنازل الضحية عن حقوقها. و غالبا ما يكون ذلك نتيجة للتهديد، و ضغوطات و الترهيب الذي تتعرض له الضحية من طرف الجميع، حتى تتراجع عن القضية. من مسؤولية وكيل الدولة، المتابعة الجنائية باعتماد الأدلة، و بغض النظر عن تواجد الضحية أو عدمه.

إلزام الشرطة بإنجاز تحقيق شامل

- من النادر، حاليا، أن يتم إنجاز محاضر بخصوص العنف الذي تبلغ عنه النساء للسلطات، فقط 25% محضرا تم تحريره و 1,3% حالة اعتقال و 1,8% حالة متابعة تم تسجيلها من طرف المندوبية السامية للإحصاء، في آخر تقرير لها بهذا الخصوص. على مشروع القانون، أن يتضمن، مسؤوليات واضحة تلزم الشرطة بتحرير محاضر، و تجعلها تباشر بحثا مدققا بخصوص الشكايات مع مسؤولية تجميع الأدلة. و أكيد أن تقاريرها ستشكل قاعدة جدية لمباشرة المتابعة.

معاينة المسؤولين عن عدم قيامهم بواجباتهم

- "ليس هناك ما يمكننا القيام به من أجلك"، "عودي إلى منزلك". "أصبري من أجل أطفالك"، على مشروع القانون، أن يحمل مختلف الفاعلين العموميين، مسؤولية أجوبتهم، التي تتجاوز أدوارهم، و محاسبتهم على مثل هذه الملاحظات و الأجوبة .

تجريم الاغتصاب بغض النظر عن علاقة الجاني بالضحية

- على شاكلة القانون التونسي

توفير ولوج النساء الخدمات الصحية اللازمة

- توفير الخدمات الصحية اللازمة بالمجان لفائدة النساء ضحايا العنف الافتقار للخدمات الصحية، المجانية و السهلة الولوج، يشكل عائقا أمام النساء ضحايا العنف في الحصول على العلاجات اللازمة و أيضا على الوثائق الإدارية الواجب توفيرها لضمان المتابعة القانونية.
- ضمان المساعدة القانونية تلقائيا لضحايا العنف؛ لكي لا تكون الحماية القانونية حكرا على من له إمكانيات مادية .